قـــرارات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٢٠٠ لسنة ٢٠٠٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للآثار ؛

وعلى قرار اللجنة الدائمة للآثار المصرية ؛

وبناء على ماعرضه وزير الثقافة ؛

قـــــرر :

(المادة الاولى)

يعتبر أثراً ويسجل ضمن الآثار الإسلامية والقبطية قصر عبد المجيد باشا بمدينة ملوى - محافظة المنيا الموضح الحدود والمعالم بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقتين .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٢ ربيع الآخر سنة ١٤٢٣ هـ

(الموافق ٣ يولية سنة ٢٠٠٢م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ عاطف عبيد

وزارة الثقافة

مـذكـرة

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

تنص المادة الثانية من قانون حماية الآثار رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ على أنه :

« يجوز بقرار من رئيس مجلس الوزراء بناء على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة أن يعتبر أى عقار أو منقول ذى قيمة تاريخية أو علمية أو دينية أو فنية أو أدبية أثراً متى كانت للدولة مصلحة قومية فى حفظه وصيانته وذلك دون التقيد بالحد الزمنى الوارد بالمادة السابقة ويتم تسجيله وفقًا لأحكام هذا القانون ، وفى هذه الحالة يعد مالك الأثر مسئولاً عن المحافظة عليه وعدم إحداث أى تغيير به وذلك من تاريخ إبلاغه بهذا القرار بكتاب موصى عليه بعلم الوصول » .

يقع قصر عبد المجيد باشا بشارع سيف باشا البحرى وقد أنشأه عبد المجيد باشا وهو من أثرياء ملوى عام ١٩١٤م - ١٣٣٣ هـ كما هو مدون بالنص التأسيسى على اللوحة الرخامية التى توجد بمدخل القصر .

والقصر بحالة جيدة ويحتوى على عدد من العناصر الزخرفية المميزة ، كما أن عمارته ذات طابع مميز .

ويتكون القصر من دور أرضى وعدد ٢ (دورين) علويين وتم بناؤه من الطوب الأحمر وتطل واجهاته الأربع على حديقة تحيط به .

كما تبلغ المساحة الكلية للقصر ١٨ قيراطًا بما يعادل ٣١٢٠م٢ ومساحة المبنى نفسه ٢,٥ قيراط ، وحدود القصر كالآتى :

الحد الشرقى : وهى الواجهة الرئيسية للقصر على شارع سيف البحرى بطول ٤٦م

الحد الجنوبى : ويطل على شارع رياض بطول ٦٠م .

الحد الغربى : يطل على حارة محمد محمود بطول ٤٦م .

الحد الشمالى : يطل على حارة الشهداء بطول ٦٠م .

وقد قررت اللجنة الدائمة للآثار الإسلامية والقبطية بجلستها المنعقدة فى ١٩/١٠/١٩٩٩ على تسجيل القصر المذكور ضمن الآثار الإسلامية والقبطية .

كما قرر مجلس إدارة المجلس الأعلى للآثار بجلسته المنعقدة فى ٢٧/١٢/١٩٩٩ الموافقة على تسجيل القصر .

لذلك فقد أعد مشروع القرار المرفق - ويتشرف وزير الثقافة رئيس المجلس الأعلى للآثار بعرض مشروع القرار على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء للتفضل بالنظر وعند الموافقة بإصداره .

تحريراً فى ١٥/٤/٢٠٠١

وزير الثقافة

فاروق حسنى